اختلاط النساء بالرجال في مصلى العيد وغيره

وهذا من المنكر الذي يجب السعي في إزالته، لما فيه من إثارة الفتنة والدعوة إلى اقتراف الفاحشة، فإنَّ قُرْبَ المرأة من الرجال مما يلفت أنظارهم نحوها، مهما حاولوا التعفف والصدود، فإنه يقع في الغالب من ينظر إلى النساء أويحاول القرب منهن والاحتكاك بهن، ثم مخاطبتهن ومبادلتهن الكلام إن تمكن من ذلك، كما يحصل من الاختلاط في الأسواق والمستشفيات وغيرها. فالواجب الفصل بين الرجال والنساء، وأن يجعل لهن مواضع تخصهن، وأبو اب يدخلن ويخرجن معها، سيما في الحرمين الشريفين، وقد تقدم قول عائشة رضي الله عنها: { لو شهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أو لو رأى ما أحدثه النساء لمنعهن المساجد، كما منعت نساء بني إسرائيل } أي من الزينة واللباس والطيب والجمال الذي يفتن الرجال إلا من حفظه الله.